

مرسوم أميري رقم (٢١) لسنة ٢٠٢١ م

بشأن

اعتماد الهيكل التنظيمي العام لهيئة الشارقة للتعليم الخاص في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة،

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاته،

والقانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ م بشأن تنظيم هيئة الشارقة للتعليم الخاص،

وبناءً على موافقة المجلس التنفيذي للإمارة، ولما تقتضيه المصلحة العامة،

أصدرنا المرسوم الآتي:-

المادة (١)

يُعتمد الهيكل التنظيمي العام لهيئة الشارقة للتعليم الخاص المرافق لهذا المرسوم.

المادة (٢)

يصدر المجلس التنفيذي بقراراتٍ منه ما يلي:

- ١- الهيكل التنظيمي التفصيلي للهيئة، والقرارات اللازمة لتنفيذ هذا المرسوم بما في ذلك اعتماد التوصيف الوظيفي لمهام الوحدات التنظيمية في الهيئة بما يتفق واختصاصاته.
- ٢- استحداث أو دمج أو إلغاء أية وحدات تنظيمية تتبع الإدارات المدرجة ضمن الهيكل التنظيمي العام المُشار إليه في المادة رقم (١) من هذا المرسوم.

المادة (٣)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:-

الثلاثاء: ٠٤ ذو القعدة ١٤٤٢ هـ

الموافق: ١٥ يونيو ٢٠٢١ م

سلطان بن محمد القاسمي

حاكم إمارة الشارقة



الهيكل التنظيمي لهيئة الشارقة للتعليم الخاص

